صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (اطمئنان) لحماية رأس المال

ذو العائد التراكمي

القوائم المالية الدورية

عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

وكذا تقرير مراقب الحسابات عليها

المحتويات	صفحة
تقرير مراقب الحسابات	٣-٤
قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٥
قائمة الأرباح أو الخسائر عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٦
قائمة الدخل الشامل عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٧
قائمة التغير في صافي أصول الصندوق عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٨
قائمة التدفقات النقدية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٩
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	١٠- ٢٦

أر إس إم مصر – محاسبون قانونيون
مجدى حشيش وشركاه

كابيتال بيزنس بارك - محور ٢٦ يوليو
مبنى(٦) - قطعة ١٥و ١٦ - الشيخ زايد - الجيزة
ت : ٩٢٠ ٦٥٣ ٣٨ (٢٠٢)+ ت : ٩٢٢ ٦٥٣ ٣٨ (٢٠٢)+
www.rsmegypt.com

تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة/ حملة وثائق صندوق استثمار بنك ابو ظبي الأول مصر (اطمئنان) لحماية رأس المال ذو العائد التراكمي

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة **لصندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (اطمئنان)** لحماية رأس المال ذو العائد التراكمي والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ وكذا قائمة الأرباح أو الخسائر وقائمة الدخل الشامل والتغير في صافي أصول الصندوق والتدفقات النقدية الدورية عن الستة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ، وملخص للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئولية شركة خدمات الإدارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسئولية شركة خدمات الإدارة "شركة فند داتا – شركة مساهمة مصرية"، فشركة خدمات الإدارة مسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسئولية شركة خدمات الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على الرقابة الداخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالياً من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسئولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئولية مراقب الحسابات

تنحصر مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقا لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعاييرمنا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات فى القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأي على كفاءة الرقابة الداخلية لدى شركة خدمات الإدارة ، وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة شركة خدمات الإدارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

الـرأي

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح، في جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالي لصندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (اطمئنان) لحماية رأس المال ذو العائد التراكمي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥، وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية عن الستة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

تمسك شركة خدمات الإدارة حسابات مالية منتظمة للصندوق تتضمن كل ما نص القانون ونظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات، كما أنها تتماشى مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق وتعديلاتها، وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية بهذا الشأن.

القاهرة في ٦ اغسطس ٢٠٢٥

خالد رشاد عبد ربه - مراقب الحسابات
س.م.م رقم (٢٧٣٣)
رقم القيد بسجل مراقبي الحسابات
بالهيئة العامة للرقابة المالية (٢٨٣)
آر أس أم مصر – محاسبون قانونيون

قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

(جنيه مصري)

	إيضاح	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	٢٠٢٤/١٢/٣١
الأصـول المتداولـة			
حسابات جاريـة وودائـع بـالبنوك	(٤)	٥٧,٢٩٩	٧,٢٦١
استثمارات ماليـة بالقيمـة العادلـة من خـلال الأربـاح أو الخسـائر – اسـهم	(٥)	٣,١٦٤,٦٩٢	٢,٧٤٧,٧٠٠
استثمارات فـي أذون الخزانـة المصـرية (بالصـافي)	(٦)	١٠,١٢١,٠٧٥	٩,٢٤٦,٦٣٠
كوبنـات اسـهم		١٠,٤٠٠	١,١٤٣
أرصـدة مدينـة أخرى	(٧)	٢,٥٥٥	٤
إجمـالى الأصـول المتداولـة		١٣,٣٥٦,٠٢١	١٢,٠٠٢,٧٣٨
الإلتزامـات المتداولـة			
مصـروفات مسـتحقة	(٨)	١٠٢,٩١٠	٨٣,٢٨٢
ضـريبة الـدخل المسـتحقة		٣٤,٣٥٣	٦٣,٦٧٠
إجمـالى الإلتزامـات المتداولـة		١٣٧,٢٦٣	١٤٦,٩٥٢
صـافى أصـول الصـندوق		١٣,٢١٨,٧٥٨	١١,٨٥٥,٧٨٦
عدد الوثـائق القائمـة		٥٠,٢٠١	٥٠,٢٠١
القيمـة الاسـترداديـة للوثيقـة		٢٦٣,٣١٦٦٣	٢٣٦,١٦٦٣٣

- الإيضاحات المرفقة من صفحة (١٠) إلي صفحة (٢٦) جزء لا يتجزاء للقوائم المالية وتقرأ معها.
- تقرير مراقب الحسابات "مرفق".

شركة خدمات الإدارة
فند داتا في مجال صناديق الإستثمار

بنك أبو ظبي الأول مصر

FABMISR
بنك أبوظبي الأول مصر
الإدارة العامة
Head Office

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (اطمئنان) لحماية رأس المال ذو العائد التراكمي
المنشأ طبقًا لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة الأرباح أو الخسائر عن الفترة المالية المنتهية فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥
(جنيه مصري)

	إيضاح	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	٢٠٢٤/٠٦/٣٠
إيرادات النشاط			
توزيعات ارباح اسهم		٥٠,٨٦٥	٣٠,٠١٠
عوائد استثمارات اذون خزانة بالصافي		١,١٢٣,٦٣١	٩٤٣,٠٤٣
عائد ودائع لاجل		١٨٦,٠٣٢	١٢٠,٥٧٣
صافي بيع الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال الارباح أو الخسائر		١٢٢,٢٧٧	١٠٢,٩٢٥
التغير فى القيمة السوقية للاستثمارات المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الارباح أو الخسائر		٢٧٣,٣٥٤	(٣٥,١٥٦)
فروق تقييم عملة		(٣)	٧
إجمالى الايرادات		١,٧٥٦,١٥٦	١,١٦١,٤٠٢
يخصم:			
مصروفات عمومية و إدارية	(٩)	(٥٣,٣٢٠)	(٤٦,٩١٦)
عمولة مدير الاستثمار		(٣١,١٠٨)	(٢٥,٩٩٠)
عمولة بنك ابو ظبي الاول		(٣٧,٢٧٣)	(٣١,١٤٨)
عمولة شركة خدمات الادارة		(٩,٩١٨)	(٧,٤٥٩)
ضرائب توزيعات		(٢,٥٤٣)	(١,٥٠٠)
ضرائب على أذون الخزانة		(٢٢٤,٧٢٦)	(١٨٨,٦٠٩)
إجمالى المصروفات		(٣٥٨,٨٨٨)	(٣٠١,٦٢٢)
أرباح الفترة قبل الضرائب		١,٣٩٧,٢٦٨	٨٥٩,٧٨٠
ضريبة الدخل		(٣٤,٢٩٦)	(٢٦,٢٦٦)
أرباح الفترة بعد الضرائب		١,٣٦٢,٩٧٢	٨٣٣,٥١٤

- الإيضاحات المرفقة من صفحة (١٠) إلي صفحة (٢٦) جزء لا يتجزاء للقوائم المالية وتقرأ معها.

شركة خدمات الإدارة
فند دانا في مجال صناديق الإستثمار

بنك أبو ظبي الأول مصر

FABMISR
بنك أبوظبي الأول مصر
الإدارة العامة
Head Office

قائمة الدخل الشامل عن الفترة المالية المنتهية فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

(جنيه مصري)

	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	٢٠٢٤/٠٦/٣٠
صافى أرباح الفترة	١,٣٦٢,٩٧٢	٨٣٣,٥١٤
يضاف		
بنود الدخل الشامل الأخر	--	--
إجمالي بنود الدخل الشامل الأخر	--	--
إجمالى الدخل الشامل عن الفترة	١,٣٦٢,٩٧٢	٨٣٣,٥١٤

- الإيضاحات المرفقة من صفحة (١٠) إلي صفحة (٢٦) جزء لا يتجزاء للقوائم المالية وتقرأ معها.

شركة خدمات الإدارة
فند داتا في مجال صناديق الإستثمار

بنك أبو ظبي الأول مصر

FABMISR
بنك أبوظبي الأول مصر
الإدارة العامة
Head Office

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (اطمئنان) لحماية رأس المال ذو العائد التراكمي

المنشأ طبقًا لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

التغير في صافي أصول الصندوق عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

(جنيه مصري)

	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	٢٠٢٤/٠٦/٣٠
صافى أصول الصندوق أول الفترة	١١,٨٥٥,٧٨٦	١٠,٠٢٧,٦٩٦
صافى أرباح العام	١,٣٦٢,٩٧٢	٨٣٣,٥١٤
صافى المحصل / (المدفوع) عن إسترداد و إعادة إصدار وثائق خلال الفترة	--	--
صافى أصول الصندوق فى نهاية الفترة	**١٣,٢١٨,٧٥٨**	**١٠,٨٦١,٢١٠**

- الإيضاحات المرفقة من صفحة (١٠) إلي صفحة (٢٦) جزء لا يتجزاء للقوائم المالية وتقرأ معها.

شركة خدمات الإدارة

فند داتا في مجال صناديق الإستثمار

بنك أبو ظبي الأول مصر

FABMISR
بنك أبوظبي الأول مصر
الإدارة العامة
Head Office

صندوق إستثمار بنك أبو ظبى الأول مصر (إطمئنان) لحماية رأس المال ذو العائد التراكمى

المنشأ طبقا لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

التدفقات النقدية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

(جنيه مصرى)

	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	٢٠٢٤/٠٦/٣٠
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل		
صافي أرباح الفترة	١,٣٩٧,٢٦٨	٨٥٩,٧٨٠
تعديلات لتسوية البنود غير النقدية		
صافى التغير فى القيمة السوقية للاستثمارات المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر	(٢٧٣,٣٥٤)	٣٥,١٥٦
صافى أرباح أنشطة التشغيل قبل التغيرات فى رأس المال العامل	١,١٢٣,٩١٤	٨٩٤,٩٣٦
التغير فى		
استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الارباح أو الخسائر	(١٤٣,٦٣٦)	(١,١٦٧,٦٢٦)
استثمارات فى أذون خزانة أكثر من ٣ شهور	(١,٢٩٠,٥٨٤)	(٣,٠٥٦,٨٢٧)
حسابات مدينة أخرى	(٢,٥٥١)	(٣,٤٩٢)
التغير في توزيعات الارباح	(٩,٢٥٧)	(٨٤٥)
ضريبة الدخل المسددة	(٦٣,٦١٣)	(٥,٦٠٨)
أسهم مشتراة تحت التسوية	--	٣٠٢,٢٠١
المصروفات المستحقة	١٩,٦٢٨	٢,٩٨١
صافى التدفقات النقدية (المستخدمة في) أنشطة التشغيل	(٣٦٦,٠٩٩)	(٣,٠٣٤,٢٨٠)
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل		
صافى التدفقات النقدية (المستخدمة في) أنشطة التمويل	--	--
صافى التغير فى النقدية و ما فى حكمها خلال الفترة	(٣٦٦,٠٩٩)	(٣,٠٣٤,٢٨٠)
رصيد النقدية و ما فى حكمها فى بداية الفترة	٣,٣٣٦,٢١١	٤,٤٦٢,٨٦١
رصيد النقدية و ما فى حكمها فى نهاية الفترة	٢,٩٧٠,١١٢	١,٤٢٨,٥٨١
يتمثل رصيد النقدية وما فى حكمها فى نهاية الفترة فيما يلي:		
حسابات جارية	٥١٤	١,٤٢٨,٥٨١
أذون خزانة أقل من ٣ شهور	٢,٩١٢,٨١٣	--
ودائع لأجل	٥٦,٧٨٥	--
	٢,٩٧٠,١١٢	١,٤٢٨,٥٨١

- الإيضاحات المرفقة من صفحة (١٠) إلي صفحة (٢٦) جزء لا يتجزاء للقوائم المالية وتقرأ معها.

شركة خدمات الإدارة

فند داتا في مجال صناديق الإستثمار

بنك أبو ظبي الأول مصر

FABMISR
بنك أبوظبي الأول مصر
الإدارة العامة
Head Office

١. نبذة عن الصندوق

١,١ الكيان القانوني والنشاط

أنشأ بنك أبو ظبي الأول مصر صندوق استثمار بنك أبو ظبى الأول مصر (إطمئنان) لحماية رأس المال ذو العائد التراكمى كأحد الأنشطة المصرفية المرخص بها للبنك بموجب الترخيص رقم (٧٢٣) الصادر من الهيئة العامة لسوق المال في ١٣ فبراير ٢٠١٧ وذلك وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وقد بدأ نشاط الصندوق اعتبارًا من ١٦ فبراير ٢٠١٧.

٢,١ نوع الصندوق

صندوق استثمار بنك أبو ظبى الأول مصر (اطمئنان) لحماية رأس المال ذو العائد التراكمي هو صندوق استثمار مفتوح لحماية رأس المال.

٣,١ غرض الصندوق

يهدف الصندوق إلى تقديم وعاء استثماري يهدف لتحقيق عوائد مجزية مع حماية رأس المال المستثمر فيه بعد عام من تاريخ كل اكتتاب أو شراء عن طريق اتباع سياسة استثمارية تركز على أدوات نقدية قصيرة الأجل مع إمكانية الاستثمار فى سوق الأسهم بحد أقصى ٢٥% من صافي أصول الصندوق واتباع سياسة بيع الأسهم المستثمر فيها عند إنخفاض قيمتها السوقية عن الحد المذكور في السياسة الاستثمارية للصندوق، ولتحقيق ما تقدم يسمح الصندوق بالشراء والأسترداد الشهرى فى وثائق الاستثمار التي يصدرها طبقاً للشروط الواردة بالبند الثامن عشر من نشرة الاكتتاب، ويقوم مدير الاستثمار بتوجيه أمواله للاستثمار في الأسهم وحقوق الاكتتاب وشهادات الإيداع بأنواعها والأدوات المالية قصيرة الأجل مثل أدوات الدين الصادرة عن الحكومة والودائع البنكية وصكوك التمويل (متى أقرت) وتفاقيات إعادة الشراء ووثائق الصناديق النقدية، وشهادات الستثمار وشهادات الادخار – بعد السماح بذلك الاستثمار للأشخاص الاعتبارية من قبل البنك المركزى المصري.

عهد البنك بإدارة الصندوق إلى شركة إتش سي للأوراق المالية والاستثمار – شركة مساهمة مصرية– (مدير الاستثمار).

بلغ حجم الصندوق عند الاكتتاب ١٠٠ مليون جنيه وتبلغ القيمة الاسمية للوثيقة ١٠٠ جنيه مصري للوثيقة الواحدة، أكتتب البنك في عدد ٥٠ ألف وثيقة بقيمة أسمية ١٠٠ جنيه للوثيقة وبقيمة إجمالية ٥ مليون جنيه كمبلغ مجنب لا يجوز استرداده إلا في نهاية عمر الصندوق وتطرح باقى الوثائق البالغ عددها ٩٥٠ ألف وثيقة للاكتتاب العام.

يجوز زيادة حجم الصندوق إلى خمسين ضعف القدر المكتتب فيه من البنك في الصندوق والبالغ ٥ مليون جنيه مصري طبقاً لأحكام المادة (١٤٧) من اللائحة التنفيذية مع مراعاة الالتزام بالضوابط الصادرة من الهيئة بشأن زيادة حجم الصناديق.

٤,١ الصندوق

مدة الصندوق ٢٥ سنة تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة نشاطة من الهيئة، وتبدأ السنة المالية للصندوق فى الأول من يناير وتنتهى في آخر ديسمبر من كل عام، على أن تشمل السنة الأولى المدة التي تنقضي من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة النشاط حتى تاريخ انتهاء السنة المالية التالية.

٥,١ تاريخ إعتماد القوائم المالية

تم اعتماد القوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ من قبل لجنة الإشراف للصندوق في ٦ أغسطس ٢٠٢٥

٢. أسس إعداد القوائم المالية

١,٢ الالتزام بالمعايير المحاسبية والقوانين

يتم إعداد القوائم المالية للصندوق وفقًا لمعايير المحاسبة المصرية وطبقًا لما نص عليه القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وكذا الإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية ونشرة الإكتتاب العام الخاصة بالصندوق.

٢,٢ أسس القياس

أعدت القوائم المالية على أساس التكلفة التاريخية، فيما عدا الأصول والإلتزامات المالية التى تقيم من خلال الأرباح أو الخسائر بقائمة الأرباح أو الخسائر بالقيمة العادلة وبإفتراض استمرارية الصندوق.

٣,٢ عملة التعامل وعملة العرض

الجنيه المصري وتعتمد هذه العملة عند تقييم الأصول والالتزامات وإعداد القوائم المالية وكذا عند الاكتتاب في وثائق الصندوق أو الاسترداد أو إعادة البيع وعند التصفية.

٤,٢ استخدام التقديرات والحكم الشخصي

يتطلب إعداد القوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة المصرية استخدام تقديرات وافتراضات قد تؤثر على قيم الأصول والالتزامات والإفصاح عن الأصول والالتزامات المحتملة في تاريخ القوائم المالية، وكذا قد تؤثر علي قيم الإيرادات والمصروفات خلال الفترة المالية. وعلي الرغم من أن تلك التقديرات والافتراضات تعد في ضوء أفضل المعلومات المتاحة للإدارة حول الأحداث والمعاملات الجارية إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن تلك التقديرات.

الاضمحلال في قيم الأصول المالية – سياسة محاسبية رقم (٣-٤)

المخصصات – سياسة محاسبية رقم (٣-٥)

المخاطر المتعلقة بالأدوات المالية – سياسة محاسبية رقم (٢١)

٣. أهم السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد القوائم المالية

يقوم الصندوق بتطبيق السياسات المحاسبية الآتية بثبات وهي تتفق مع تلك المطبقة في جميع الفترات المعروضة.

١,٣ إثبات المعاملات بالدفاتر

يتم إمساك حسابات الصندوق بالجنيه المصري، ويتم إثبات المعاملات التي تتم بالعملات الأجنبية فى الدفاتر على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية فى تاريخ التعامل، ويتم إعادة تقييم أرصدة الأصول والخصوم ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية في تاريخ القوائم المالية على أساس الأسعار الرسمية للعملات الأجنبية في ذلك التاريخ، ويتم إدراج فروق العملة الناتجة عن إعادة التقييم ضمن قائمة الدخل.

٢,٣ الاستثمارات المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

يتم تصنيف الاستثمارات على أنها استثمارات مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر إذا تم اقتنائها بغرض المتاجرة أو إذا كان الصندوق يدير تلك الاستثمارات ويتخذ قرارات بيعها وشرائها بناء علي قيمتها العادلة. تقاس تلك الاستثمارات بالقيمة العادلة وتثبت فروق التغير في قيمتها بقائمة الدخل.

يتم اتباع الأسس التالية عند تقييم الاستثمارات المتداولة في تاريخ القوائم المالية:

- **الأوراق المالية المقيدة بالبورصة**

يتم تقييم الأوراق المالية المقيدة في البورصة على أساس أسعار الإقفال السارية في البورصة وقت التقييم، وفي حالة تعدد أسعار التداول في ذلك اليوم يتم التقييم على أساس المتوسط المرجح لكميات وأسعار التداول والإقفال في هذا اليوم على أنه يجوز لمدير الاستثمار فى حالة عدم وجود تعامل على ورقة مالية أو أكثر لفترة لا تقل عن شهر أن يقيم الأوراق المالية المشار إليها بأقل من السعر المحدد في الفترة السابقة بما لا يجاوز ١٠% من هذا السعر.

- **الأوراق المالية غير المقيدة بالبورصة**

يتم تقييم الأوراق المالية غير المقيدة بالبورصة التى يجرى عليها تعامل مرة كل أسبوعين على الأقل بآخر سعر تداول ما لم تكن قيمتها طبقًا لأحد طرق التقييم المقبولة أقل فيتم التقييم بالقيمة الأقل.

ويتم تقييم الأوراق المالية غير المقيدة التى لا يجرى عليها تعامل مرة كل أسبوعين بالتكلفة أو القيمة طبقا لأحد طرق التقييم المقبولة أيهما أقل.

ولأغراض التقييم تستخدم أسعار الصرف السارية عند تحديد المبلغ المعادل بالجنيه المصري للأوراق المالية الأجنبية أو الأوراق المالية المصرية الصادرة بعملة أجنبية.

- **وثائق استثمار فى صناديق استثمار أخرى**

يتم تقييم وثائق الاستثمار فى صناديق الاستثمار الأخرى على أساس آخر قيمة استردادية معلنة.

- **أذون الخزانة المصرية**

تدرج أذون الخزانة بالمركز المالي بقيمتها الاسمية بعد استبعاد رصيد العوائد التي لم تستحق بعد.

- **شهادات إيداع البنك المركزى المصري**

يتم تقييم شهادات إيداع البنك المركزي المصرى على أساس صافي القيمة الحالية.

٣. أهم السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد القوائم المالية *(تابع)*

٣,٣ قياس الأصول والالتزامات المالية

- **القياس الأولي**

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية عند الاعتراف الأولي بالقيمة العادلة (سعر المعاملة) وبالنسبة للأصول والالتزامات المالية التي لا يتم قياسها على أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر، تضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة باقتناء الأصول المالية أو إصدار الإلتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول والالتزامات.

- **القياس اللاحق**

الأصول والالتزامات المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر يتم قياسها لاحقًا بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغير في القيمة العادلة بقائمة الدخل.

- **أسس قياس القيمة العادلة**

يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية للأداة المالية أو لأدوات مالية مثيلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. يتم تحديد قيم الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية بالأسعار الحالية التي يمكن أن تسوي بها تلك الالتزامات.

في حالة عدم وجود سوق نشطة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصورة جوهرية – أسلوب التدفقات النقدية المخصومة أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها أسعار مشابهة للسوق يمكن الاعتماد عليها.

عند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

٤,٣ اضمحلال قيمة الأصول المالية

تقوم إدارة الصندوق بشكل دوري في تاريخ كل مركز مالي بتحديد ما إذا كان هناك دليل موضوعي علي أن يكون أصل مالي أو مجموعة من الاصول المالية قد اضمحل ، ويعتبر أصل مالي أو مجموعة من الاصول المالية قد أضمحل إذا كان هناك دليل موضوعي علي اضمحلال القيمة نتج عن حدوث حدث أو أكثر بعد الاعتراف الأولي بالأصل و أثر على التدفقات النقدية المقدرة لأصل مالي أو مجموعة من الاصول المالية والتي يمكن تقديرها بشكل يعتمد عليه.

يتم رد الخسارة الناجمة عن اضمحلال القيمة فقط إذا كان هناك تغيير في التقديرات المستخدمة لتحديد قيمة الأصل الاستردادية منذ إثبات أخر خسارة ناتجة عن اضمحلال القيمة، وتكون محدودة بحيث لا تتعدي القيمة الدفترية لأصل (نتيجة لرد الخسارة الناجمة عن اضمحلال القيمة) القيمة الاستردادية له أو القيمة الدفترية التي كان سيتم تحديدها (بالصافي) ما لم يتم الاعتراف بالخسارة الناجمة عن اضمحلال القيمة بالنسبة للأصل في السنوات السابقة. ويتم إثبات الرد في أية خسارة ناجمة عن اضمحلال قيمة أصل بقائمة الدخل.

٣. أهم السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد القوائم المالية *(تابع)*

٥,٣ المخصصات

يتم إثبات المخصص عند وجود التزام قانوني أو استدلالي حالي كنتيجة لأحداث سابقة ويكون من المرجح أن يتطلب ذلك استخدام للموارد لتسوية هذه الالتزامات، مع إمكانية إجراء تقدير قابل للاعتماد عليه لقيمة هذا الالتزام، هذا ويتم مراجعة المخصصات في تاريخ إعداد القوائم المالية وتعديلها عند الضرورة لإظهار أفضل تقدير لها.

٦,٣ تحقق الإيراد

يتم إثبات عائد التوزيعات من الاستثمارات في الأسهم وفقًا للقيمة المقررة لكل كوبون بقرار التوزيع الصادر من الجمعيات العامة للشركات المستثمر فيها.

يتم إثبات الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات بيع الأوراق المالية فى تاريخ حدوث العملية بالفرق بين القيمة الدفترية وسعر البيع مطروحاً منها مصروفات وعمولات البيع.

يتم إثبات العائد على الاستثمارات في وثائق استثمار ذات عائد دوري اعتباراً من تاريخ إصدار قرار التوزيع.

يتم إثبات العائد على الودائع والأذون والأوعية الاستثمارية ذات العائد على أساس الاستحقاق على أن يتم الاعتراف بالعوائد على أساس نسبة زمنية اخذا في الاعتبار معدل العائد المستهدف على الأصل.

٧,٣ القيمة الاستردادية / البيعية للوثيقة

تحدد القيمة الاستردادية للوثيقة على أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الاسترداد. ويتم التقدم بطلب الأسترداد خلال ساعات العمل الرسمية ليوم العمل الأخير من كل شهر حتى الساعة الثانية عشر ظهراً بفروع البنك المؤسس للصندوق.

تحدد القيمة البيعية للوثيقة على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الشراء.ويتم تلقى طلبات شراء وثائق الأستثمار الجديدة فى أخر يوم عمل من كل شهر حتى الساعة الثانية عشر ظهراً بفروع البنك المؤسس للصندوق.

تتحدد قيمة الوثيقة على أساس نصيب الوثيقة من صافي قيمة أصول الصندوق وذلك على النحو التالى :- (إجمالي أصول الصندوق – إجمالى الألتزامات) مقسوماً على (عدد وثائق الأستثمار القائمة).

للبنك الحق فى الحصول على عمولة اكتتاب / شراء لاتتعدى ١% من قيمة الاكتتاب / الشراء تحصل من عملائه مباشرة وفقاً لتعريفة الخدمات المصرفية بالبنك والضوابط التي يضعها على ألا يتم استقطاع أي مبالغ من قيمة الأصول المستثمرة في الصندوق.

٨,٣ النقدية وما في حكمها

تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك وأذون خزانة استحقاق أقل من ٩١ يوم وكذا الاستثمارات المالية قصيرة الأجل عالية السيولة والتي يسهل تحويلها إلى كمية محددة من النقدية دون التعرض لمخاطر هامة قد تنشأ نتيجة لحدوث أي تغيير في القيمة أو تلك الاستثمارات التي يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس لغرض الاستثمار أو في أى أغراض أخرى.

٩,٣ المصروفات

يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب الإدارة والأتعاب الإدارية وأتعاب حسن الأداء وعمولة الحفظ ومصاريف التشغيل الأخرى على أساس الاستحقاق.

٤. **حسابات جارية وودائع بالبنوك**

	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	٢٠٢٤/١٢/٣١
حسابات جارية بالبنوك –عملة محلية	٥١٤	٢٧٤
ودائع لأجل	٥٦,٧٨٥	٦,٩٨٧
الأجمالي	**٥٧,٢٩٩**	**٧,٢٦١**

(جنيه مصري)

٥. استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر – أسهم

اسم الشركة المستثمر فيها	٢٠٢٥/٠٦/٣٠			٢٠٢٤/١٢/٣١		
	عدد الأسهم	قيمة السهم	القيمة السوقية للأسهم التى يمتلكها الصندوق	نسبة القيمة السوقية إلى صافى أصول الصندوق	عدد الأسهم	قيمة السهم	القيمة السوقية للأسهم التى يمتلكها الصندوق	نسبة القيمة السوقية إلى صافى أصول الصندوق
قطاع الخدمات المالية بأستثناء البنوك								
هيرمس القابضة	٥,٠٠٠	٢٦,٢١	١٣١,٠٥٠	%٠,٩٩	١٨,٠٠٠	٢٠,٧٠	٣٧٢,٦٠٠	%٣,١٤
مصر الكويت القابضه	١,٠٠٠	٢٥,٦٥	٢٥,٦٥٠	%٠,١٩	--	--	--	%٠,٠٠
اى فينانس	٣٧,٥٠٠	١٢,٨٠	٤٨٠,٠٠٠	%٣,٦٣	١٨,٠٠٠	١٨,٧٣	٣٣٧,١٤٠	%٢,٨٤
فالي للتمويل	١,٥٠٢	٨,٧٠	١٣,٠٦٧	%٠,١٠	--	--	--	%٠,٠٠
إجمالى قطاع الخدمات المالية بأستثناء البنوك			٦٤٩,٧٦٧	%٤,٩٢			٧٠٩,٧٤٠	%٥,٩٩
قطاع بنوك								
البنك التجارى الدولى	٧,٥٠٠	٨٤,٣٠	٦٣٢,٢٥٠	%٤,٧٨	٦,٠٠٠	٧٨,٥٠	٤٧١,٠٠٠	%٣,٩٧
بنك قطر الاهلي الوطني	--	--	--	%٠,٠٠	١,٠٠٠	٣١,٩٧	٣١,٩٧٠	%٠,٢٧
بنك أبو ظبي الإسلامي	٢,٠٠٠	٢٣,١٠	٤٦,٢٠٠	%٠,٣٥	--	--	--	%٠,٠٠
إجمالى قطاع بنوك			٦٧٨,٤٥٠	%٥,١٣			٥٠٢,٩٧٠	%٥,٠٢
قطاع الشركات الصناعيه								
السويدى للكابلات	٧٨٦	٧٥,٠٧	٥٩,٠٠٥	%٠,٤٥	٨,٠٠٠	٧٥,٨٨	٦٠٧,٠٤٠	%٥,١٢
ام ام جروب	٢٠,٠٠٠	٨,٠٨	١٦١,٦٠٠	%١,٢٢	--	--	--	%٠,٠٠
أورينتال ويفرز	٤,٠٠٠	٢٣,٩١	٩٥,٦٤٠	%٠,٧٢	--	--	--	%٠,٠٠
جى بى اوتو غبور	٥,٠٠٠	٢٢,٩٠	١١٤,٥٠٠	%٠,٨٧	١,٠٠٠	١٧,١٣	١٧,١٣٠	%٠,١٤
اجمالى الشركات الصناعيه			٤٣٠,٧٤٥	%٣,٢٦			٦٢٤,١٧٠	%٦,٢٢
قطاع العقارات								
بالم هيلز	٥,٠٠٠	٩,٠٠	٤٥,٠٠٠	%٠,٣٤	٥,٠٠٠	٦,٥٤	٣٢,٧٠٠	%٠,٢٨
اوراسكوم للتنمية مصر	--	--	--	%٠,٠٠	١,٠٠٠	١٨,٥٠	١٨,٥٠٠	%٠,١٦
اوراسكوم للإنشاءات المحدودة	١,٢٥٠	٣٣١,٠٠	٤١٣,٧٥٠	%٣,١٣	٥٠٠	٢٨٤,٥٠	١٤٢,٢٥٠	%١,٢٠
طلعت مصطفى	٨,٠٠٠	٥٥,٥٥	٤٤٤,٤٠٠	%٣,٣٦	--	--	--	%٠,٠٠
مدينه نصر للاسكان	١٠,٠٠٠	٤,٥٤	٤٥,٤٠٠	%٠,٣٤	--	--	--	%٠,٠٠
سوديك عقارات	٥٠٠	٥٨,٩٥	٢٩,٤٧٥	%٠,٢٢	٢,٠٠٠	٥٩,٠٣	١١٨,٠٦٠	%١,٠٠
إجمالى قطاع العقارات			٩٧٨,٠٢٥	%٧,٤٠			٣١١,٥١٠	%٣,١١

ولا تزيد نسبة ما يستثمر فى شراء أسهم شركة واحدة عن ١٠% من صافي أصول الصندوق

(جنيه مصري)

٥. استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر – أسهم *(تابع)*

اسم الشركة المستثمر فيها	٢٠٢٥/٠٦/٣٠				٢٠٢٤/١٢/٣١			
	عدد الأسهم	قيمة السهم	القيمة السوقية للأسهم التى يمتلكها الصندوق	نسبة القيمة السوقية إلى صافى أصول الصندوق	عدد الأسهم	قيمة السهم	القيمة السوقية للأسهم التى يمتلكها الصندوق	نسبة القيمة السوقية إلى صافى أصول الصندوق
قطاع رعاية صحية و ادوية								
مستشفى كليوباترا	١٠,٠٠٠	٨,٧٠	٨٧,٠٠٠	%٠,٦٦	٢,٠٠٠	٨,٠٥	١٦,١٠٠	%٠,١٤
ابن سينا	--	--	--	%٠,٠٠	١,٠٠٠	٧,٠٠	٧,٠٠٠	%٠,٠٦
العاشر من رمضان للصناعات الدوائية – راميدا	٢٥,٠٠٠	٤,٤٥	١١١,٢٥٠	%٠,٨٤	--	--	--	%٠,٠٠
إجمالى قطاع رعاية صحية و ادوية			**١٩٨,٢٥٠**	**%١,٥٠**			**٢٣,١٠٠**	**%٠,١٩**
قطاع أغذية و مشروبات و تبغ								
إيديتا للصناعات الغذائية	--	--	--	%٠,٠٠	٢,٠٠٠	٢٧,٠٧	٥٤,١٤٠	%٠,٤٦
جهينة	٥,٠٠٠	٢٧,٢٣	١٣٦,١٥٠	%١,٠٣				%٠,٠٠
إجمالى قطاع أغذية و مشروبات و تبغ			**١٣٦,١٥٠**	**%١,٠٣**			**٥٤,١٤٠**	**%٠,٥٤**
قطاع موارد أساسية								
شركة مصر للأسمدة (موبكو)	٢,٠٠٠	٣٧,٥٧	٧٥,١٤٠	%٠,٥٧	٦,٠٠٠	٣٧,٢٠	٢٢٣,٢٠٠	%١,٨٨
سيدى كرير للبتروكيماويات – سيدبك	١,٥٠٠	١٢,١١	١٨,١٦٥	%٠,١٤	--	--	--	%٠,٠٠
إجمالى قطاع موارد أساسية			**٩٣,٣٠٥**	**%٠,٧١**			**٢٢٣,٢٠٠**	**%١,٨٨**
قطاع الطاقة والخدمات المساندة								
شركة الاسكندية للزيوت المعدنية	--	--		%٠,٠٠	١٥,٠٠٠	٧	١١٠,٥٥٠	%٠,٩٣
إجمالي قطاع طاقة وخدمات مساندة			--	**%٠,٠٠**			**١١٠,٥٥٠**	**%٠,٩٣**
قطاع المرافق								
طاقة عربية	--	--		--	١٦,٠٠٠	١١,٧٧	١٨٨,٣٢٠	%١,٥٩
إجمالي قطاع المرافق	--	--	--	**%٠,٠٠**			**١٨٨,٣٢٠**	**%١,٥٩**
الرصيد			**٣,١٦٤,٦٩٢**	**%٢٣,٨٥**			**٢,٧٤٧,٧٠٠**	**%٢٣,٢٦**

٦. استثمارات في أذون الخزانة المصرية (بالصافي)

	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	٢٠٢٤/١٢/٣١
أذون خزانة إستحقاق أقل من ٩١ يوم	٢,٨٠٤,٥٨٠	٣,٢٤٩,٧٥٠
أذون خزانة إستحقاق اقل من ١٨٢ يوم	٧,٠١٣,٤٩٩	٥,٦٥٦,٩٤٥
الاجمالي	٩,٨١٨,٠٧٩	٨,٩٠٦,٦٩٥
يضاف العوائد المستحقة:		
اقل من ثلاثة شهور	١٣٥,٢٩١	٩٩,٠٠٠
اكثر من ثلاثة شهور	٢٤٣,٤٥٤	٣٢٥,٩١٩
اجمالي العوائد	٣٧٨,٧٤٥	٤٢٤,٩١٩
يخصم الضرائب المستحقة عن العوائد المستحقة		
اقل من ثلاثة شهور	(٢٧,٠٥٨)	(١٩,٨٠٠)
اكثر من ثلاثة شهور	(٤٨,٦٩١)	(٦٥,١٨٤)
اجمالي الضرائب	(٧٥,٧٤٩)	(٨٤,٩٨٤)
الصافي	١٠,١٢١,٠٧٥	٩,٢٤٦,٦٣٠

٧. أرصدة مدينة أخرى

	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	٢٠٢٤/١٢/٣١
عائد مستحق عن ودائع لاجل	٣١	٤
هيئة الرقابة المالية	٢,٥٢٤	--
الأجمالي	٢,٥٥٥	٤

٨. مصروفات مستحقة

	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	٢٠٢٤/١٢/٣١
مصروفات دعاية واعلان	١٤,٢٥١	٩,٧٤٧
اتعاب مهنية مستحقة	٤٩,٣٦٤	٣٣,٠٠٠
أتعاب مدير الأستثمار المستحقة	٥,٣٧٥	٥,٠٧١
أتعاب بنك أبو ظبى الأول المستحقة	٦,٤٣٩	٦,٠٨٠
عمولة حفظ مركزى مستحقة	٢١٣	٢٦٦
أتعاب لجنة الإشراف المستحقة	٣,٩٣٤	٨,٠٠٠
أتعاب خدمات الإدارة مستحقة	٣,٧١٢	٣,٧٧١
ضريبة الخصم والتحصيل	٦٩٩	١,١٠٨
اتعاب المستشار الضريبي	١٤,٩٥٩	١٠,٠٠٠
رسم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية	٣٠٦	٢٣٥
ضرائب على توزيعات الأسهم النقدية	٥٢٠	٥٧
المساهمة التكافلية	٣,١٣٨	٥,٩٤٧
الاجمالي	١٠٢,٩١٠	٨٣,٢٨٢

٩. **مصروفات عمومية وإدارية**

	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	٢٠٢٤/٠٦/٣٠
مصاريف بنكية	١٠,٠٨٠	٥,٢٠٩
مصروفات نشر وإعلان	٦,٨٩٨	٦,٦٢٩
أتعاب مهنية	١٦,٣٦٤	١٦,٤٠٩
عمولة حفظ أوراق مالية	١,١٧٠	٥٦٢
أتعاب لجنة الإشراف	٧,٩٣٤	٧,٩٥٦
اتعاب الهيئة العامة للرقابة المالية	٢,٤٧٣	٥,٠٠٠
المساهمة التكافلية	٣,١٣٦	٢,٥١٦
اتعاب المستشار الضريبي	٤,٩٥٩	٢,٤٨٦
رسم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية	٣٠٦	١٤٩
الاجمالي	**٥٣,٣٢٠**	**٤٦,٩١٦**

١٠. **أتعاب مدير الاستثمار**

تتمثل أتعاب مدير الاستثمار طبقاً لنشرة الاكتتاب وعقد الإدارة المبرم بين البنك ومدير الاستثمار:
أتعاب إدارة بواقع ٠,٥% (فقط نصف في المائة سنوياً) من صافي قيمة أصول الصندوق وتحتسب وتجنب أسبوعياً وتدفع في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة.

١١. **أتعاب وعمولات بنك أبو ظبي الأول – مصر**

يتقاضى البنك عمولات بواقع ٠,٦ % (ستة في المائة) سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق نظير الخدمات الإدارية للصندوق وتحتسب وتجنب هذه العمولات يومياً وتدفع في آخر كل شهر على أن يتم إعتماد مبالغ هذه العمولات من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

١٢. **أتعاب أمين الحفظ**

يتقاضى أمين الحفظ (بنك الاستثمار العربي) عمولة حفظ مركزي بواقع ٠,٠٣% (ثلاثة في الألف) سنوياً من القيمة السوقية للأوراق المالية الخاصة بالصندوق والمحتفظ بها لديه شاملة كافة خدمات أمناء الحفظ فقط، وتحتسب وتجنب هذه العمولة يومياً وتدفع في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه العمولات من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

١٣. أتعاب شركة خدمات الإدارة

- تتقاضى شركة خدمات الأدارة أتعاب بواقع ٠,٠٠٢ % (اثنين فى العشرة الاف) سنوياً من صافى قيمة أصول الصندوق بحد أدنى خمسة عشر ألف جنيه مصرى وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع فى آخر كل شهر على ان يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.
- يتحمل الصندوق التكلفة الفعلية مقابل إرسال كشوف حساب العملاء التي ترسل كل ربع سنة بواسطة شركة خدمات الإدارة.
- يتحمل الصندوق خمسة الاف جنيه مصري تسدد سنويا مقابل تولي الشركة مهام إعداد القوائم المالية النصف سنوية .

التزامات شركة خدمات الادارة وفقًا للقانون:

- إعداد بيان يومي بعدد الوثائق القائمة لصندوق الإستثمار ويتم الإفصاح عنه في نهاية كل يوم عمل وإخطار الهيئة به في المواعيد التي تحددها.
- حساب صافي قيمة الوثائق للصندوق.
- الالتزام بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٣٠ لعام ٢٠١٤ بشأن ضوابط تقييم شركات خدمات الإدارة لصافي أصول الصندوق.
- قيد المعاملات التي تتم على وثائق الاستثمار.
- إعداد وحفظ سجل آلي بحاملي الوثائق، ويعد سجل حملة الوثائق قرينة على ملكية المستثمرين للوثائق المثبتة فيه.
- إعداد القوائم المالية للصندوق وفقا لمعيار المحاسبة المصري ، وتقديمها للجنة إشراف الصندوق على أن يتم مراجعتها بمعرفة مراقب حسابات الصندوق .

مهام إضافية طبقاً للتعاقد

- موافاة الجهة المؤسسة للصندوق ومدير الاستثمار بسعر وثيقة الصندوق في الموعد المتفق عليه.

تنفيذ كافة الالتزامات الواردة والواجب القيام بها من قبل شركة خدمات الإدارة طبقاً للائحة التنفيذية للقانون وكذلك تعليمات الهيئة.

١٤. مصروفات الدعاية والتسويق

يتحمل الصندوق مصروفات دعاية لاتزيد عن ٠,٥% (نصف في المائة) سنوياً من صافي قيم أصول الصندوق يتقاضاها البنك مقابل التكاليف الدعائية الفعلية التي يتحملها البنك من خلال حملاتة الدعائية والتسويقية والنشرات الترويجية المتواصلة لدعم الصندوق وذلك مقابل الفواتير والإيصالات والمطالبات الدالة على التكاليف، وفي حالة تعدى تلك المصروفات للنسبة المشار إليها، يتحمل البنك تلك الزيادة وتحتسب وتجنب هذه المصروفات عند تحققها وتدفع في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه المصروفات من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

١٥. مصروفات أخرى

يتحمل الصندوق المكافأة الخاصة بأعضاء لجنة الأشراف المستقلين بحد أقصى ٨٠٠٠ جنيه مصري سنوياً لكل منهم.

١٦. المصاريف الإدارية

يتحمل الصندوق المصاريف الإدارية ومقابل الخدمات المؤداة إلى الأطراف الأخرى مثل البنوك والهيئة وذلك مقابل الفواتير والإشعارات الفعلية.

١٧. **مصروفات التأسيس**

يتحمل الصندوق مصروفات تأسيس لا تزيد عن ٢,٥% (اثنين ونصف في المائة) من صافي قيمة أصول الصندوق عند التأسيس يتقاضاها البنك مقابل التكاليف الفعلية التى يتحملها البنك قبل التأسيس وذلك مقابل الفواتير والإيصالات الدالة على هذه التكاليف، وفي حالة تعدى تلك المصروفات للنسبة المشار إليها، يتحمل البنك تلك الزيادة وتحتسب هذه المصروفات ويتم تحميلها على السنة المالية الأولى طبقاً لمعايير المحاسبة على أن يتم عتماد مبالغ هذه المصروفات من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

١٨. **المعاملات مع الأطراف ذوى العلاقة**

يتعامل الصندوق مع بنك أبو ظبي الأول مصر (مؤسس الصندوق) وشركة الإدارة على نفس الأسس التي يتعامل بها مع الغير وتتمثل طبيعة تلك المعاملات وأرصدتها فيما يلي:

البيـــــان	طبيعة العلاقة	نوع المعاملات	الرصيد جنيه مصرى
بنك أبو ظبى الأول مصر	مؤسس الصندوق	عمولة البنك	٣٧,٢٧٣
شركة إتش سى للأوراق المالية والأستثمار	مدير الاستثمار	اتعاب الادارة	٣١,١٠٨
شركة إتش سى لتداول الأوراق المالية	شركة تابعة	عمولات سمسرة	٢,٢٧٨
شركة فند داتا لخدمات الأدارة	خدمات إدارة	عمولة	٩,٩١٨

١٩. **الموقف الضريبي**

- أرباح صناديق الاستثمار معفاة من الضرائب طبقا للقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ باصدار قانون الضرائب على الدخل، فيما عدا عوائد أذون الخزانة والتي تم إخضاعها للضريبة اعتبارًا من ٥ مايو ٢٠٠٨ تاريخ صدور قانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨.
- صدر القرار الجمهوري بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ وقد تضمن هذا القانون أحكاماً بتعديل بعض مواد قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥، ومنها المعالجة الضريبية المتعلقة بصناديق الاستثمار وذلك بإخضاعها للضريبة على الدخل مع الأخذ في الاعتبار الإعفاءات التالية:

١. إعفاء توزيعات صناديق الاستثمار في الأوراق المالية المنشأة وفقاً لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ التي لا يقل استثمارها في الأوراق المالية وغيرها من أدوات الدين عن (٨٠%).
٢. إعفاء توزيعات صناديق الاستثمار القابضة التي يقتصر الاستثمار فيها على صناديق الاستثمار المشار إليها في البند السابق.
٣. إعفاء ٩٠% من توزيعات الأرباح التي تحصل عليها صناديق الاستثمار في الأوراق المالية وصناديق الاستثمار القابضة المشار إليهما في البندين عاليه.
٤. إعفاء عائد الاستثمار في صناديق الاستثمار النقدية.
٥. إعفاء عائد السندات المقيدة في جداول بورصة الأوراق المالية دون سندات الخزانة.

١٩. **الموقف الضريبي** *(تابع)*

- بتاريخ ٦ أبريل ٢٠١٥ صدر القرار الوزاري رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادر بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥.
- بتاريخ ٢٠ أغسطس ٢٠١٥ صدر قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٥ يعدل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ والقرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ بفرض ضريبة إضافية مؤقتة على الدخل، على أن يعمل بهذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لنشره، وفيما يلي أهم التغيرات الواردة بالقرار:
- تخفيض سعر الضريبة علي الدخل ليصبح ٢٢,٥ % من صافي الأرباح السنوية.
- تعديل مدة فرض الضريبة المؤقتة ٥%.
- تعديل الضريبة على توزيعات الأرباح.
- وقف العمل بفرض ضريبة رأسمالية على ناتج التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة لمدة عامين تبدأ من ١٧مايو٢٠١٥.
- بتاريخ ٣١ مايو ٢٠١٥ أصدر رئيس مصلحة الضرائب المصرية الكتاب الدوري رقم ١٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن تطبيق التعديلات التي تمت على قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية. وقد ورد بالبند الخامس منه فرض الضريبة الإضافية، الصادرة بالقانون رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤، على وعاء الضريبة على الدخل سواء كان خاضعاً لها أو معفي منها.
- بتاريخ ١٦ مايو ٢٠١٧ صدر كتاب دورى رقم (١) عن الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن تطبيق أحكام قانون الضريبة على الدخل وأثرها على صناديق الاستثمار المنشأة وفقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢، والذي يتضمن إن لسلامة حساب صافي قيمة أصول الصندوق ونصيب الوثيقة من صافي هذه القيمة اعتباراً من يوم ١٧ مايو ٢٠١٧ كتاريخ محدد لإنهاء فترة وقف العمل بالضريبة المنصوص عليها في القانون الساري حالياً، يجب الالتزام بحساب مخصص للضريبة على الأرباح الرأسمالية على ناتج تعاملات صناديق الاستثمار.
- بتاريخ ١٩ سبتمبر٢٠١٧ قرر مجلس النواب باستمرار وقف العمل بالأحكام المنصوص عليها فى القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ فيما يتعلق بالضريبة على الأرباح الرأسمالية الناتجة من التعامل عن الأوراق المالية المقيدة بالبورصة لمدة ٣ أعوام.
- ولا يجوز تحصيل الضريبة على الأرباح الرأسمالية الناتجة عن التعامل فى الأوراق المالية المقيدة بالبورصة تطبيقاً لأحكام القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه إلا ابتداءً من ١٧ مايو ٢٠٢٠، ويسقط أي حق للدولة فى الضريبة المذكورة وتحصيلها قبل هذا التاريخ.
- تفرض ضريبة على إجمالي عمليات شراء الأوراق المالية أو بيعها بجميع أنواعها سواء كانت هذه الأوراق مصرية أو أجنبية، مقيدة بسوق الأوراق المالية أو غير مقيدة بها وذلك دون خصم أي تكاليف.
- ويتحمل عبء هذه الضريبة كل من البائع والمشتري، على النحو التالي:
- ١,٢٥ في الألف يتحملها المشتري و١,٢٥ في الألف يتحملها البائع. من تاريخ العمل بهذا القانون وحتى ٢١ مايو ٢٠١٨.
- ١,٥٠ في الألف يتحملها المشتري و ١,٥٠ في الألف يتحملها البائع. من ١ سبتمبر٢٠١٨ وحتى ٣١ مايو ٢٠١٩.
- ١,٧٥ في الألف يتحملها المشتري و ١,٧٥ في الألف يتحملها البائع. من ١ سبتمبر٢٠١٩.

٢٠. <u>الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها</u>

تتمثل الأدوات المالية للصندوق فى الأصول والالتزامات المالية، وتتضمن الأصول المالية الأرصدة النقدية بالبنوك، الاستثمارات المالية والمدينين، كما تتضمن الالتزامات المالية أرصدة الدائنين ويتضمن الإيضاح رقم (٤) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية السياسات المحاسبية المتبعة بشأن أسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات، وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية والسياسات التى يتبعها الصندوق لتخفيض أثر تلك المخاطر:

أ. المخاطر المنتظمة

يطلق عليها مخاطر السوق ويعتبر مصدر المخاطر المنتظمة هو الظروف الاقتصادية العامة مثل الكساد أو الظروف السياسية هذا وإن كان من الصعب على المستثمر أو مدير الاستثمار تجنبها أو التحكم فيها لكن يمكن التقليل من تأثيرها نظراً لاختلاف تأثر الأوراق المالية بالمخاطر المنتظمة على حسب نوعها. وعلى الرغم من تركيز استثمارات الصندوق في السوق المحلي المصري إلا أنه يمكن لمدير الاستثمار بمتابعة مختلف الدراسات الاقتصادية والتوقعات المستقبلية وبذله عناية الرجل الحريص أن يعمل على تقليل هذه المخاطر بدرجة ما عن طريق تنويع الاستثمار بين أدوات مالية مختلفة، وفي قطاعات مختلفة.

ب. المخاطر غير المنتظمة

هي مخاطر الاستثمار الناتجة عن حدث غير متوقع في إحدى القطاعات أو في ورقة مالية بعينها وإن كانت هذه المخاطر يصعب التنبؤ بها إلا أنه يمكن الحد من آثار هذه المخاطر بتنويع مكونات المحفظة المالية للصندوق عن طريق تنويع الأسهم وأدوات العائد الثابت المستثمر فيها وعدم التركيز في قطاع واحد واختيار شركات غير مرتبطة وجدير بالذكر أن مدير الاستثمار يلتزم بتوزيع الاستثمارات طبقاً للنسب الاستثمارية الواردة بالمادة (١٧٤) من اللائحة التنفيذية للقانون كما أن السياسة الاستثمارية بالبند السابع من نشرة الاكتتاب تضمنت حد أقصى للاستثمار في الأوراق المصدرة عن جهة واحدة وحد أقصى للاستثمار في الإصدار الواحد لنفس الجهة ويطبق الصندوق سياسة إدارة المخاطر تحتم وقف الخسائر عند حدود محددة سلفاً لتحقيق هدف حماية رأس مال الصندوق.

ج. مخاطر عدم التنويع والتركيز

هي المخاطر التي تنتج عن التركيز في عدد محدود من الاستثمارات مما يؤدي إلي عدم تحقيق استقرار في العائد وجدير بالذكر أن مدير الاستثمار يلتزم بتوزيع الاستثمارات طبقاً للسياسة الاستثمارية بالبند السابع من نشرة الاكتتاب والنسب الاستثمارية الواردة بالمادة (١٧٤) من اللائحة التنفيذية.

د. مخاطر التضخم

وهي المخاطر الناشئة عن انخفاض القوة الشرائية للأصول المستثمرة نتيجة تحقيق عائد يقل عن معدل التضخم ويتم معالجة هذه المخاطر عن طريق تدوير استثمارات الصندوق بين الأسهم وأدوات استثمارية قصيرة الأجل ذات عائد متغير وأدوات ذات عائد ثابت للاستفادة من توجهات أسعار الفائدة لصالح الصندوق.

٢٠. الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها *(تابع)*

هـ. مخاطر السيولة

هي مخاطر عدم تمكن مدير الصندوق من تسييل بعض استثمارات الصندوق للوفاء بالتزاماته أو لسداد طلبات الاسترداد، وتختلف إمكانية تسييل الاستثمار باختلاف نوع الاستثمار أو حدوث ظروف تؤثر على بعض استثمارات الصندوق بما يؤدي إلى انخفاض أو انعدام التداول عليها لفترة من الزمن والصندوق يستثمر في أدوات عالية السيولة يسهل تحويلها لنقدية عند الطلب مما يخفض تلك المخاطر وللتعامل مع هذا النوع من المخاطر يقوم مدير الصندوق بالاستثمار في أسهم الشركات النشطة التي تتمتع بحجم تداول يومي مرتفع لتخفيض تلك المخاطر إلى الحد الأدنى.

و. مخاطر المعلومات

تتمثل هذه المخاطر في عدم توافر المعلومات اللازمة من أجل اتخاذ القرار الاستثماري نظراً لعدم تمتع السوق المستثمر فيه بالافصاح والشفافية، وحيث أن غالبية استثمارات الصندوق تتركز في السوق المصري الذي يتمتع بتوافر قدر جيد من الإفصاح والشفافية والاستقرار كما أن مدير الاستثمار يتمتع بخبرة واسعة ودراية عن السوق والأدوات الاستثمارية المتاحة إلى جانب أنه يقوم بالاطلاع على أحدث البحوث والمعلومات المحلية والعالمية وعن الحالة الاقتصادية لذا – فهو أكثر قدرة على تقييم وتوقع أداء الاستثمارات وكذلك تقييم شتى فرص الاستثمار بشكل يضمن له تحقيق ربحية وتفادي القرارات الخاطئة على قدر المستطاع.

ز. مخاطر التقييم

هي تلك المخاطر التي تنتج عن التفاوت الذي قد يحدث بين القيمة السوقية للاستثمارات والقيمة العادلة لها خاصة في حالة تقييم الأوراق المالية التي لا تتمتع بسيولة مرتفعة ولذلك قد لا يعكس آخر سعر تداول القيمة العادلة للاستثمار وحيث أن مدير الاستثمار سوف يركز أغلب استثماراته في الأدوات المصدرة عن القطاع المصرفي التي يسهل تقييمها وفقاً لما هو مشار إليه بالبند التاسع عشر الخاص بالتقييم الدوري، أما عن الاستثمارات المرتبطة بسوق الأوراق المالية فيتم تقييمها طبقاً لأسس التقييم التي يقرها مراقبي الحسابات وبما يتفق مع معايير المحاسبة المصرية.

ح. مخاطر تغير سعر الفائدة

هي المخاطر التى تنتج عن انخفاض القيمة السوقية للأدوات ذات العائد الثابت نتيجة أرتفاع أسعار الفائدة بعد تاريخ الشراء ويستثمر هذا الصندوق في أدوات قصيرة الأجل بالإضافة إلى الأدوات ذات العائد الثابت مما يؤدي إلى تخفيض تأثير تغير سعر الفائدة عليها، بالإضافة إلى اتباع الإدارة النشطة والتي تعتمد بصفة أساسية على محاولة التعرف على الاتجاهات المستقبلية لتحرك أسعار الفائدة والعمل على الاستفادة منها.

ط. مخاطر الائتمان (عدم السداد)

هي المخاطر الناشئة عن عدم قدرة مصدر الورقة المالية على سداد القيمة الاستردادية عند الاستحقاق أو سداد قيمة التوزيعات النقدية في تواريخ استحقاقها ويتم التعامل مع هذا النوع من المخاطر عن طريق الاختيار الجيد للأوراق المالية المستثمر فيها وتوزيع الاستثمارات على القطاعات المختلفة وتحديد نسبة قصوى للاستثمار في شركة واحدة.

٢١. السياسة الإستثمارية للصندوق

أولاً: ضوابط عامة:

١. تقتصر استثمارات الصندوق على السوق المحلى فقط وبالعملة المحلية طبقاً لتعليمات البنك المركزي المصري.
٢. أن تعمل إدارة الصندوق على تحقيق الأهداف الاستثمارية للصندوق الواردة في نشرة الاكتتاب.
٣. أن تلتزم إدارة الصندوق بالنسب والحدود الاستثمارية القصوى والدنيا لنسب الأستثمار المسموح بها لكل نوع من الأصول المستثمر فيها والواردة فى نشرة الاكتتاب.
٤. أن تاخذ قرارات الاستثمار فى الأعتبار مبدأ توزيع المخاطر وعدم التركز.
٥. لا يجوز للصندوق القيام بأي عمليات إقراض أو تمويل نقدى مباشر أو غير مباشر.
٦. لا يجوز استخدام أصول الصندوق في أي إجراء أو تصرف يؤدي إلى تحمل الصندوق مسؤلية تتجاوز حدود قيمة استثماره.
٧. يحظر على مدير الاستثمار البدء في استثمار أموال الصندوق قبل غلق باب الاكتتاب في وثائقه، ويكون له إيداع أموال الاكتتاب في أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري وتحصيل عوائدها.
٨. لأغراض السيولة سيتم الاحتفاظ بنسبة من صافي أصول الصندوق في صورة سائلة لمواجهة طلبات الاسترداد، ويجوز للصندوق استثمار هذه النسبة في مجالات استثمارية منخفضة المخاطر وقابلة للتحويل إلى نقدية عند الطلب بالنسبة التي يراها مدير الاستثمار.

ثانياً: الحدود الاستثمارية المتبعة من قبل مدير الاستثمار:

١. ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الأسهم وحقوق الاكتتاب وشهادات الإيداع بأنواعها عن ٢٥% من صافي أصول الصندوق.
٢. ألا يقل نسبة ما يستثمره الصندوق في مجالات استثمارية منخفضة المخاطر وقابلة للتحويل إلى نقدية عند الطلب مثل الودائع البنكية والحسابات الجارية وأذون الخزانة المصرية واتفاقيات إعادة الشراء عن ٥% مع إمكانية استثمار حتى ١٠٠% من صافي أصول الصندوق في أذون الخزانة.
٣. ألا تزيد نسبة ما يستثمرة الصندوق في السندات والصكوك الحكومية واتفاقيات إعادة الشراء للسندات عن ٢٥% من صافي أصول الصندوق.
٤. ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الصناديق النقدية والصناديق المثيلة عن ٢٥% من صافي أصول الصندوق.
٥. ألا تزيد نسبة ما يستثمره في شراء أوراق مالية لشركة واحدة عن ١٠% من صافي أصول الصندوق والذى يقل عن الحد الأقصى المسموح به قانوناً وذلك للتوافق مع أهداف الصندوق.
٦. لا يسمح للصندوق الاستثمار في سندات الشركات.

٢١. السياسة الاستثمارية للصندوق *(تابع)*

ثالثاً: الضوابط القانونية وفقاً لأحكام المادة (١٧٤) من اللائحة التنفيذية:

- لا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء أوراق مالية لشركة واحدة على ٢٠% من الأوراق المالية لتلك الشركة.
- لا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء وثائق استثمار في صندوق آخر على ٢٠% من صافي أصول الصندوق الذي قام بالاستثمار وبما لا يجاوز ٥% من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه.
- لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠% من صافي أصول الصندوق.
- وفي حالة تجاوز أي من حدود الاستثمار المنصوص عليها يتعين على مدير الاستثمار إخطار الهيئة بذلك فوراً واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة الوضع خلال أسبوع على الأكثر.

رابعاً: ضوابط سياسة حماية رأس المال:

يقوم الصندوق باتباع سياسة استثمارية متحفظة تهدف إلى حماية رأس المال من خلال اتباع سياسة استثمارية تركز على أدوات نقدية قصيرة الأجل مع إمكانية الاستثمار في سوق الأسهم بحد أقصى ٢٥% من صافي أصول الصندوق واتباع سياسة بيع الأسهم المستثمر فيها عند انخفاض قيمتها السوقية عن ٢٠% من قيمة شراؤها مع الالتزام بالحد الأقصى للاستثمار في الأسهم طوال الوقت.

- معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس"
- معيار المحاسبة المصري رقم (٤٠) "الأدوات المالية: الإفصاحات"

٢٢. أحداث هامة

قررت لجنة السياسة النقدية للبنك المركزي المصري في اجتماعها يوم الخميس الموافق ١٧ إبريل ٢٠٢٥ خفض سعري عائد الإيداع والإقراض لليلة واحدة وسعر العملية الرئيسية للبنك المركزي بواقع ٢٢٥ نقطة أساس إلى ٢٥,٠٠% و٢٦,٠٠% و٢٥,٥٠%، على الترتيب. كما قررت خفض سعر الائتمان والخصم بواقع ٢٢٥ نقطة أساس ليصل إلى ٢٥,٥٠%